

المحترم

سعادة مدير عام الشركة

المحترم

سعادة مدير المكتب العلمي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، ، ،

إلحاقاً إلى خطابنا رقم ٢٠٥٨/ع وتاريخ ١٤٣٠/٠٨/٢٥هـ والمعمم على جميع شركات الأدوية والمكاتب العلمية فيما يخص تنظيم الزيارات التفتيشية على مصانع الأدوية، وبعد إعادة دراسة المقابل المالي لخدمات التفتيش.

فإنه استناداً إلى المادة الرابعة من نظام الهيئة العامة للغذاء والدواء الصادر بالمرسوم الملكي رقم ٦/م وتاريخ ١٤٢٨/١/٢٥هـ والتي تنص على أن تمارس الهيئة أعمالها بشكل تجاري ولها جميع الصلاحيات اللازمة لأداء مهماتها، واستناداً للمادة السادسة عشر من نظام الهيئة المتعلقة بموارد الهيئة المالية والتي من بينها الإيرادات التي تحصل عليها من الخدمات التي تقدمها للمستفيدين منها، وبناءً على الصلاحيات المخولة نظاماً لمعالي الرئيس التنفيذي للهيئة العامة للغذاء والدواء فقد تم اعتماد المقابل المالي لخدمات التفتيش بالقرار الإداري رقم (٣٢/١٣) وتاريخ ١٤٣٢/٠١/٢١هـ وذلك حسب الجدول المرفق. على أن تتم عملية السداد للمقابل المالي عن طريق نظام سداد في حساب الهيئة العامة للغذاء والدواء.

شاكرين لكم حسن تعاونكم ، ، ،

عبدالله بن عبدالعزيز

نائب الرئيس لشؤون الدواء

عبدالله بن عبدالعزيز
١٤٣٤/٢/١٥
أ.د. صالح بن عبدالله باوزير



• المقابل المادي لخدمات التفتيش :

- ١- تستوفي الهيئة من المنشآت الصيدلانية التالية: (مصانع المستحضرات الصيدلانية، المختبرات، مراكز التكافؤ الحيوي، مراكز الدراسات السريرية) مقابل مالي لخدمات التفتيش وذلك على النحو التالي :

المبلغ بالريال	المنطقة	م
٣٣,٠٠٠	داخل المملكة	١
٦١,٠٠٠	الدول العربية- المجموعة الأولى: دول مجلس التعاون - اليمن - العراق الأردن - سوريا - لبنان - مصر	٢
٨٨,٠٠٠	الدول العربية- المجموعة الثانية: ليبيا - الجزائر - تونس - المغرب	٣
٨٨,٠٠٠	إفريقيا	٤
١٢١,٠٠٠	أوروبا - تركيا	٥
٨٠,٠٠٠	جنوب شرق آسيا ماليزيا - سنغافورة - الهند - باكستان إيران - تايلاند - الفلبين	٦
١٦١,٠٠٠	أمريكا الشمالية و الجنوبية	٧
١٠٣,٠٠٠	الصين - كوريا - جمهوريات آسيا الوسطى	٨
١٤٧,٠٠٠	اليابان - روسيا	٩
١٨٤,٠٠٠	استراليا - نيوزيلندا	١٠

٢- يتم تحصيل نفس هذه المبالغ عند إعادة زيارة الشركة.

٣- يعمل بهذا التعميم اعتباراً من تاريخ صدوره ، ويلغى التعميم رقم ٢٠٥٨/ع

وتاريخ ٢٥/٠٨/١٤٣٠هـ.